الكلية	العلوم الاسلاميه
القسم	الفقه وأصوله
المادة باللغة الانجليزية	Shari'a policy
المادة باللغة العربية	السياسة الشرعية
المرحلة الدراسية	الثالثة
اسم التدريسي	معن نوري محمد
عنوان المحاضرة باللغة	**Political bull**
عنوان المحاضرة باللغة العربية	**السطلة السياسية**
رقم المحاضرة	الثامنة
المصادر والمراجع	

محتوى المحاضرة

السلطة السياسية

إن قيام الدولة يتطلب وجود قوة أو حكومة، تفرض السلطة على الشعب في إطار الأرض، وأن تعمل هذه الحكومة على تنظيم أمور الجماعة، وتحقيق مصالحها، والدفاع عن سيادتها، والمراد بالسيادة استقلالية السلطة التي تحكم الشعب، وتنظم شئونه وموارده، وتقيم العدل بين أفراده وتقوم بالدفاع عنه، مع تنظيم العلاقات بالدول الأخرى عن طريق تبادل التمثيل السياسي، والاشتراك في المنظمات الدولية.

ولا بد لممارسة السيادة من شخص وهيئة تعاونه، كما لا بد من تنفيذ قرارات الدولة في الداخل ، والاستقلال السياسي، وعدم الخضوع لمؤثرات خارجية في العلاقات مع الدول الأخرى، ولا يتم ذلك التقيد بقواعد القانون الدولي، وقرارات المنظمات الدولية .

وتستمد حكومة أية دولة شرعيتها من رضا شعبها بها، وقبوله لها؛ فإذا انتفى هذا الرضا والقبول؛ فإن الحكومة تكون فعلية، وليست شرعية، مهما فرضت نفوذها على المحكومين، والمبدأ العام أن السلطة إما أن تكون اجتماعية مباشرة، وإما أن تكون مجسدة في شخص معين، أو سلطة مؤسسة.

والسلطة السياسية ظاهرة قانونية لارتباطها بالقانون؛ حيث تلجأ إليها السلطة التنظيم الأفراد، وتقييد مطامعهم واندفاعهم، وتغليب مصالحهم على مصلحة الجماعة، كما أن تلك السلطة يمكن أن تتأثر بعوامل عديدة، سواء كانت دينية، أو نفسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية أو تاريخية.

فالمشروعية والسلطة الشرعية مصطلحان كثيرا الترديد بين الحكام، فالمشروعية هي صفة تطلق على سلطة؛ اعتقاد أنها أصلح فكرة من حيث تطابقها مع آمال المجتمع والأمة، والمشروعية تمنح للسلطات صلاحية إعطاء الأوامر، وفرض الطاعة، أما الشرعية فهي صفة تكتي بها الدولة في أعمالها؛ إذا تطابقت مع الدستور والقانون المطبق في البلد .

نصائص الدولة :

تتميز الدولة عن غيرها من المنظمات بخصائص رئيسة لعل أهمها هو، السيادة، ومدى حريتها في تعديل القوانين التي تضعها، ومن أهم خصائص الدولة ما يأتي:

١. الشخصية المعنوية:

تتمتع الدولة بشخصية معنوية مستقلة ، تمارس جميع الحقوق الممنوحة للشخص المعنوي، لكن شخصيتها منفصلة تماما عن شخصيات الأفراد الذين يمارسون السلطة والحكم فيها.

: ٢. السيادة
تعتبر السيادة من أهم خصائص الدولة التي تنقسم إلى السيادة الداخلية والسيادة الخارجية: أ-
السيادة الداخلية:
وتكون حين تتمتع السلطة بالشرعية من خلال الانتخاب المباشر لهذه السلطة من قبل الشعب، وبما يمثله من تفويض عام، من خلال رأي الأغلبية الشعبية أو البرلمانية، وهذه السلطة الشرعية تمثل الهرم السيادي لمثلث السلطة المتمثل بقاعدتيه؛ السلطة القضائية، والسلطة التنفيذية.
والسيادة هي التعبير والفكرة التي تضع السلطة فوق إرادة الأفراد من خلال اختيارهم لهذه السلطة وتفويضها بتمثيلهم، بما يعني إقرارهم بالموافقة على أن تكون الدولة ممثلا لهم، ووكي" عن إرادتهم السياسية والقانونية، والتفرد بالقرارات التي تقتضيها الحياة العامة.
ب- السيادة الخارجية:
وتعني عدم سيطرة حكومة، أو سلطة خارجية، على السلطة المحلية، أو عدم خضوع إرادتها إلى أي إرادة خارجية، وتمتعها باستقلالية قرارها السياسي والقانوني الوطني، إضافة إلى موافقة قواعد القانون الدولي عليها.
وإن فكرة السيادة فكرة قانونية تصف بها السلطة السياسية؛ بحيث يتم تفويض أفراد من عموم الشعب؛ لتمثيلهم بنتيجة العقد الاجتماعي، حيث يتم تفويض هذه المجموعة من الأفراد صلاحيات مطلقة أو محددة؛ تبعا للظروف ورغبة الشعب،.
والشعب هو الذي يملك السيادة أصلا، ويفوض بعضا من صلاحياته إلى هذه المجموعة؛ لتمثيله ضمن صيغة قانونية؛ وفقا لانتخابات عامة أو محددة، أو وفقا لتخويل من البرلمان المنتخب، أو أية صيغة شرعية أخرى.
٣. خضوع الدولة القانون:
إن دولة القانون هي الدولة التي تخضع جميع أوجه نشاطها للقانون، سواء في التشريع، أو التنفيذ، أو القضاء، وإن أهم ما يميز الدولة القانونية عن غيرها من الدول، هو خضوع جميع نشاطها للقواعد القانونية؛ أي عدم الزام الأفراد بشيء خارج القانون.
أشكال الدولة :
تنقسم الدولة من حيث شكل تكوينها إلى :
- دولة بسيطة.
.دولة مركبة -
الدول البسيطة الموحدة:
الدولة البسيطة: هي الدولة التي تكون فيها السلطة واحدة، ولها دستور واحد، ويكون شعبها وحدة بشرية متجانسة، تخضع لقوانين واحدة داخل إقليم الدولة الموحد، وتتميز الدولة الموحدة بوجود تنظيم سياسي واحد للسلطة، تكون موزعة على عدة هيئات، ثمار في شكل وظائف أو اختصاصات مختلفة بمبدأ الفصل بين السلطات.
ولكن هذه الهيئات أو السلطات هي عبارة عن جهاز سلطوي واحد في الدولة البسيطة، وفيما يخص توزيع السلطات الإدارية على الأقاليم والهيئات؛ فإن السلطة التنفيذية في الدولة تتولى مهمتين، وظيفة الحكم، ووظيفة الإدارة، التي يمكن تقسيمها وتوزيعها على هيئات لامركزية، تتمتع بالاستقلال في أداء وظيفتها الإدارية، فالاعتماد على نظام اللامركزية الإدارية لا يؤثر في وحدة الدولة السياسية،
الدولة المركبة:
الدولة المركبة: هي الدولة التي تتكون من اتحاد دولتين أو أكثر، غير أن هذا الاتحاد ينقسم إلى عدة أشكال؛ بسبب اختلاف نوع الاتحاد الذي يقوم بين هذه الدول وطبيعته.
تنحصر الدولة المركبة في الأشكال الأربعة الأتية:
وظائف الدولة :
الدولة لا يمكن اعتبارها هدفا في ذاتها، بل هي وسيلة لتحقيق هدف يسعى إليه أعضاؤها وهدف الدولة بوصفها تجمعة بشرية ليس أكثر أهمية أو تقدما بسبب كونه عاما؛ بل إنه القيمة التي تضفي على نشاطها بمقارنتها بأي تجمع أخر؛ كالنقابة، أو الحزب، لذلك فإن أي تجمع بما في ذلك الدولة يجب تقييمه على ضوء أهدافه بوصفه أداة لتحقيقها.
حيث تسعى الدولة إلى تحقيق وظائف معينة، وهذه الوظائف بغض النظر عن مضامينها تحددها عقائد وأيديولوجيات سياسية، لذلك نجد تباين هذه الوظائف من دولة إلى أخرى؛ تبعا الاختلاف العقائد والأيديولوجيات، بحيث يمكن القول: إن ثمة كليات عقائدية تحدد مضمون هذه الوظائف وأبعادها، وتحكم حركتها، سواء في الداخل أو الخارج .

فالدولة أصبحت أداة الجماعة ووسيلتها في تحقيق عقيدتها أو أيديولوجيتها السياسية، وأن ذلك يمثل أساسا لشرعية الدولة، ومبررا لوجودها.
أما فيما يخص الدولة الإسلامية؛ فإن القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، قدما مجموعة من المبادئ التي يجب أن تحكم الدولة في تعاملها الداخلي والخارجي.